



دفتر الشروط الحقوقي والمالي

للطلبية رقم : ٢٠٢٢/ ٧

تأمين إضافات كيميائية لزوم تصنيع شحوم صناعية
(ليثيومي - غرافيتي)



١- طريقة تقديم العروض :

تقدم العروض مباشرة أو ترسل بالبريد المضمون إلى مصفاة حمص على أن تصل وتسجل في ديوانها قبل نهاية الدوام الرسمي. من اليوم المحدد وكل عرض يقدم بعد ذلك سيهمل ، ويجب أن يحتوي كل عرض بداخله على مغلفين مغلقين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الشركة العامة لمصفاة حمص ويكتب عليه موضوع المناقصة وآخر موعد لتقديم العروض والتاريخ المحدد لإجرائها - اسم العارض وعنوانه المفصل.

- تقدم العروض بالليرة السورية أو بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي استناداً إلى التعاميم الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء بهذا الخصوص في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية، ويكون تقديم العروض وفق مايلي :

١-المغلف الأول : يحتوي على طلب الاشتراك مستوفى رسم الطابع بقيمة /١٥٠٠/ ل س ألف وخمسمائة ليرة سورية + طابع إدارة محلية أو إيصال رسمي يفيد بتحصيل /٨٠/ ل س ثمانون ليرة سورية في مقر المصفاة لقاء رسوم محلية لصالح محافظة حمص وطابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠/ ليرة سورية وطابع مالي بقيمة /١٧٠/ ل س فقط مئة وسبعون ليرة سورية للمساهمة الوطنية في إعادة الإعمار وفق القانون رقم /١٣/ لعام ٢٠١٣ وتعديلاته وطابع الشهيد بقيمة /٢٠٠/ ليرة سورية والوثائق المطلوبة في دفتر الشروط الفني كما يحتوي المغلف الأول على الوثائق التالية:

١-التأمينات المؤقتة : مقدمة من العارض ضمن المدة المحددة لتقديم العروض بالليرات السورية بمبلغ:

١- /١٠٠/ طن شحم ليثيومى بمبلغ : /٦٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س فقط ستون مليون ليرة سورية لاغير.

٢- /٢٥/ طن شحم غرافيتي بمبلغ : /١٥,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س فقط خمسة عشر مليون ليرة سورية لاغير.

تدفع من حساب العارض المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم

كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم :

٠٠١ - ٠٤٠١ - ٠٢٩٨٤٨ لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص . ولا تقبل التأمينات المؤقتة المقدمة نقدا ضمن مغلفات العرض.

٢- خلاصة سجل عدلي ، يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٣- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية او صورة عنها (مصدقة) .

٤- وثيقة عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة-حسب الحال - ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة اشهر.

٥- وثيقة تثبت انه مسجل في السجل التجاري ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة اشهر.

٦- تحديد العارض موطناً مختاراً له في سورية على أن يكون الموطن محدد بالتفصيل (المدينة - الحي - الشارع - البناء .. الخ) . ويعتبر

الموطن المختار ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها وإلا تعتبر كافة التبليغات

المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.

٧- تصريح خطي من العارض ألا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية

ضمن محافظته تحديداً ويشترط أن لا يكون قد مضى على التصريح ثلاثة اشهر.

- يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٨- تصريح خطي من العارض ألا يكون محروماً من الدخول في المناقصات وطلب العروض أو التعاقد مع الجهات العامة أو منحجوزاً

على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً .

٩- صورة عن الهوية الشخصية (غير ملونة) .



١٠- تصريح من المعارض بأنه اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وأنه يقبل بجميع ما ورد فيها من شروط واحكام على أن يعيد المعارض كافة دفاتر الشروط الحقوقية والمالية والفنية مع الوثائق المتبقية موقعة ومختومة من قبل المعارض على كامل صفحاتها عند تقديم العرض في المغلف الأول.

١١- تصريح خطي من المعارض أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أية مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرفاً في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي .

١٢- يلتزم المعارض أو المتعهد المرشح أو المتعهد بحسب الحال (من السوريين أو من في حكمهم) بتأدية التأمينات المؤقتة أو النهائية أو كفالة السلف من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم: ٠٠١ - ٢٩٨٤٨ - ٠٤٠١ - لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص.

١٣- يتم مراعاة تطبيق تعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/١٩٢ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٣١ فيما يتعلق بالأوراق الثبوتية المطلوبة وتقديم التأمينات.
١٤- تقديم نشرة فنية فيها كل المواصفات الفنية للمواد المطلوبة صادرة من الشركة المنتجة للمواد وتثبت أن المواد جديدة وغير مجددة وذلك أثناء توريد المواد وكذلك ذكر بند المنشأ للمواد.

ب- المغلف الثاني (المغلف المالي): ويحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافرادية والإجمالية للمواد المطلوبة بالليترات السورية أو بالقطع الأجنبي واصل أرض معمل مزج الزيوت بحمص بالإضافة إلى:

- بند المنشأ واسم الصانع أو المنتج .
- الوزن التقريبي صافي وقائم .

٢- مدة التنفيذ : /١٢٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة وعلى دفعة واحدة واصل أرض معمل مزج الزيوت .

٣- لا يقبل من المعارض سوى عرض واحد ويعتبر العرض السابق في تسجيله في ديوان المصفاة هو المعتمد .

٤- لا تقبل العروض بالفاكس ولا تقبل العروض التي تتضمن مواداً أو بضائع أو تجهيزات يدخل في تركيبها أي مكون تركي .

٥- التفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم: يتحمل المتعهد المبالغ التالية:

أ- يتحمل المتعهد جميع التفقات الناجمة عن عملية التعاقد بما فيها جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية والتأمين المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة بما فيها رسم الطابع ورسم إعادة الأعمار والضرائب على الدخل واشتراكات التأمينات الاجتماعية .

- يتحمل المتعهد النفقات المصرفية المترتبة على إصدار وتمديد التأمينات النهائية بما فيها رسم الطابع عليها.

- أجور الإعلان : يتحمل المتعهد أجور الإعلان المدفوعة بالليترات السورية .

- الطلبية قابلة للتجزئة .

٦- مدة ارتباط المعارض بعرضه :

يجب أن يكون العرض ساري المفعول مدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاج موعد تقديم العروض وإذا لم يبلغ قرار الترسية خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان الإدارة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى (٩٠ يوماً) تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة .

- ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتبليغه إحالة العطاء عليه وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة ان يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان المصفاة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة له على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر.



٧-التأمينات النهائية: على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم: ٠٠١-٠٢٩٨٤٨-٠٤٠١ لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص بنسبة ١٠% من قيمة العقد خلال مدة ١٥/ يوماً من تاريخ تبليغه خطياً بحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة الآتفة الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية.

وإذا كانت التأمينات المؤقتة قد قدمت بكفالة مصرفية فيجب استبدالها بكفالة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية. وتحتفظ المصفاة بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبها من جراء إخلال المتعهد بالتزامه .

- تعاد التأمينات النهائية إلى أصحابها بعد الاستلام إذا لم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات تستوجب حجز هذه التأمينات أو جزء منها .
- في حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي تقدم التأمينات النهائية بالليرة السورية وفق النسبة المحددة من قبل الإدارة بناء على معادل عرض المتعهد المرشح بالليرة السورية وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي النافذة بتاريخ مصادقة أمر الصرف على إحالة المناقصة على أن تتم تسويتها عند كل استحقاق للمتعهد بما يضمن تحصيل الجهة العامة القيمة المطلوبة لهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضماناً لعدم أي انخفاض من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف وذلك من خلال الاقتطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد نقداً في صندوق الشركة .

٨- طريقة الدفع : تدفع قيمة التوريدات بموجب شيك أو حوالة مصرفية بعد استلام المواد في خزانات معمل مزج الزيوت أصولاً وفي حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي يتم التسديد بالليرة السورية حصراً وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت على أن يكون المتعهد قد استورد التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد من الخارج وبثبت ذلك بوثائق رسمية . (شهادة جمركية أو اية وثيقة صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة بأنه ادخل المستوردات موضوع التعهد من الخارج ودخلت في الاستهلاك المحلي) وذلك بعد استكمال كافة ثبوتيات الصرف أصولاً .

٩- الأسعار التي تقدم يجب أن تكون نهائية وأي كسر يرد من العارض سيتم إهماله واتخاذ قرار الحرمان المناسب بحق مقدمه .

١٠- غرامات التأخير : تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المصفاة عن المدة المحددة لذلك غرامة تأخير يومية بنسبة ٠.٠٠١ واحد بالألف عن كل يوم تأخير من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالمصفاة أي ضرر على أن لا يزيد مجموع غرامات التأخير على ٢٠% /عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة

٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

١١- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة: يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .

١٢- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم متكافلين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم ما عدا وثيقة التصنيف والتي يكفي أن يتقدم بها أحد الشركاء .



الملف : ٧ / ٢٠٢٢

١٣- تعديل العقد :

أ- يحق للإدارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على ألا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد.

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

١٤ - مراقبة صنع وتحضير المواد المتعاقد عليها:

يحق للإدارة أن تندب من تشاء من الأشخاص أو بيوت الخبرة المحلية أو الدولية لتفتيش ومراقبة المواد في أدوار صنعها وتحضيرها وتجميع أجزائها ويحق لهؤلاء المندوبين الدخول في أوقات العمل إلى الأماكن التي تجري فيها هذه الأعمال وأن يستوضحوا من المتعهد و العاملين لديه عنها وأن يستحصلوا على المعلومات الصحيحة شفهيًا أو خطياً حسب طلبهم وأن يجرؤ التحاليل و التجارب والفحوص التي يرونها ضرورية لتكوين قناعتهم بحسب ممارستهم الفحص وتقع نفقات هذه التحاليل و التجارب و الفحوص الجارية في منشآت ومباني المتعهد على عاتقه ويجب عليه تقديم جميع التسهيلات اللازمة لهؤلاء المندوبين الذين تقع نفقات سفرهم وأقامتهم ورواتبهم وتعويضاتهم وأجورهم على عاتق الإدارة هذا وأن حضور مندوبي الإدارة لمراقبة صنع وتحضير المواد لا يعفي المتعهد من مسؤوليته المنصوص عليها في هذا العقد والتي قد تنجم عن النقص والعيب وسوء الصنع:

١٥- يحق لشركة مصفاة حمص أن تقرر سحب تنفيذ التعهد من المتعهد وتنفيذه على حسابه في الحالات المحددة وفق المادة ٥٤/أ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- يعتبر التعهد مفسوخاً حكماً وفق المادة ٥٩/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٦ - على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ تبليغه خطياً بالإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفق لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء .

١٧- المراجع القانونية : في كل ما لم يرد عليه النص في دفتر الشروط يتم الرجوع إلى أحكام القانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وفي حال عدم كفايتهما تطبق الأنظمة والقوانين السورية بهذا الخصوص و يعتبر التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه .

١٨- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم / / ٢٠٢٢ الساعة (١٥.٢٠) وتقدم العروض إلى ديوان مصفاة

حمص ص ب ٣٥٢ - حمص

موعد فض العروض / / ٢٠٢٢ الساعة العاشرة صباحاً في مصفاة حمص .

حمص في / / ٢٠٢٢

يعتمد

المدير العام

المهندس / سليمان عبد الرزاق المحمد